. @ 286 @

الخامس إن لي حاجة وأبشري فإنك نافقة وتقول هي قد اسمع ما تقول ولا تزيد شيئا قاله عطاء .

السادس أن يهدي لها قال إبراهيم إذا كان من شأنه وقال الشعبي مثله في .

السابع ولا يأخذ ميثاقها .

قالت سكينة بنت حنظلة بن عبد ا بن حنظلة دخل علي أبو جعفر وأنا في عدتي فقال يا بنت حنظلة قد علمت قرابتي من رسول ا صلى ا عليه وسلم وحق جدي علي فقلت غفر ا لك أبا جعفر تخطبني في عدتي وأنت يؤخذ عنك .

فقال أوقد فعلت إنما أخبرتك بقرابتي من رسول ا صلى ا عليه وسلم وموضعي .

وقد دخل رسول ا صلى ا عليه وسلم على أم سلمة وكانت عند ابن عمها أبي سلمة فتوفي عنها فلم يزل رسول ا صلى ا عليه وسلم يذكر لها منزلته من ا وهو متحامل على يده حتى أثر الحصير في يده من شدة تحامله فما كانت تلك خطبة .

فانتحل من هذا فصلان .

أحدهما أن يذكرها لنفسها .

الثاني أن يذكرها لوليها أو يفعل فعلا يقوم مقام الذكر كأن يهدي لها .

والذي مال إليه مالك أن يقول إني بك لمعجب ولك محب وفيك راغب وهذا عندي أقوى التعريض وأقرب إلى التصريح .

والذي أراه أن يقول لها أن ا تعالى سائق إليك خيرا وأبشري وأنت نافقة فإن قال لها أكثر فهو إلى التصريح اقرب .

ألا ترى إلى ما قال أبو جعفر الباقر وإلى ما روي عن رسول ا صلى ا عليه وسلم .

وأما إذا ذكرها لأجنبي فلا حرج عليه ولا حرج على الأجنبي في أن يقول إن فلانا يريد أن يتزوجك إذا لم يكن ذلك بواسطة